حقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية

-مفهوم حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية:

إن الشريعة الإسلامية قد عرفت تطبيقات حقوق الإنسان منذ أربعة عشر قرناً من الزمان من خلال العمل على تكريم الإنسان، بل إن أصل الرسالة الإسلامية في جوهره ليس إلا رحمة للعالمين. قال تعالى مخاطباً نبيه الأكرم: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}، لاسيما وأن نزول الرسالة الإسلامية قد جاء بعد عصور طويلة من القهر والظلم والجهل والرق والعبودية وغلبة الأقوى وإهانة الكرامة الآدمية.

وتتجلى أبرز خصائص حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية في أن مصدرها من الله تعالى، وهي في ذلك وعلى خلاف حقوق الإنسان في القوانين الوضعية التي هي من تشريع البشر والحكومات والتي لم تدركها إلا قبل بضع عشرات من السنين، لذا فإن هذه الحقوق في الإسلام ليست هبة أو منة أو تفضلاً على الإنسان، فضلاً عن كونها حقوق مقررة لسائر بني البشر بصرف النظر عن اللون أو العرق أو الجنس أو الطبقة الاجتماعية، وفي ذلك قال الله تعالى: [يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وقبائلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتقَاكُمْ]، وقوله تعالى: [وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَنِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ]، فضلاً عن ذلك فإن حقوق الإنسان في الإسلام شاملة لكل جوانب الحياة، فهي ليست كما في التشريعات مقررة في جوانب محددة، بل هي تشمل حقوقه بشكل إجمالي وتفصيلي.

-مكانة الإنسان في الشريعة الإسلامية:

يمثل الإنسان مكانة الصدارة في الحقوق الإسلامية، ولعله محور تلك الحقوق ومرتكزها، فقد جاءت الشريعة الإسلامية للعمل على تكريمه، وفي ذلك قال الله تعالى: {وَ لَقَدْ كَرَّمْنا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْناهُمْ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَرَزَقْناهُمْ مِنَ الطَّيِّباتِ وَ فَضَّلْناهُمْ عَلى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنا تَفْضِيلاً}، ولقول النبي الأكرم : (ما من شيء أكرم على الله من بني آدم)، مما يعني أن الإنسان هو محور الحقوق جميعاً، فمن أجله خلق الله تعالى الكون، وحمله مسؤولية الاستخلاف في الأرض وعمارتها لقوله تعالى: [وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً]، وخلقه في أحسن تقويم.

-أهم صور حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية:

تضمن الشريعة الاسلامية تطبيقات واضحة وصوراً جلية لحقوق الإنسان التي تناولت مختلف جوانب حياته، ومن أبرزها حق الإنسان في الحياة وحقه في المساواة وحقه في العمل وحقه في التعليم وحقه في التملك وحقه في تكوين الأسرة ورعايتها وحقه في حرية الرأي والعقيدة وحقه في التكافل الاجتماعي وحقه في حرمة حياته الخاصة وحقه في الاجراءات القضائية العادلة.

أولا: حق الإنسان في الحياة:

حياة الإنسان أثمن ما لديه، وهي الأساس الذي ترتكز عليه حقوقه الأخرى، لذا فقد جعلها الله تعالى مقدسة، وقد حرم الله تعالى قتل الإنسان بغير حق، وفي ذلك قال الله تعالى: [وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ].

ثانياً: حق الإنسان في المساواة:

من مظاهر تكريم الشريعة الإسلامية للإنسان، أن جعلت بني البشر متساوون بصرف النظر عن الجنس أو العرق أو اللون كونهم مخلوقين من نفس واحدة، وفي ذلك قال تعالى: { يا أيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ونساء}.

ثالثاً: حق الإنسان في العمل:

الإنسان في الشريعة الإسلامية مكلف بالعمل الشريف من أجل سد حاجاته وحاجات أفراد اسرته، فقد سَخَّرَ الله تعالى الأرض وما عليها للإنسان يسعى فيها ويسترزق منها. وقد اهتم الإسلام كثيرا بالعمل وشروط التكسب من الحلال، وفي ذلك قال تعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ }، مع مراعاة أن حق العمل في الشريعة الإسلامية مقيد بضوابط شرعية، منها النهي عن أكل الربا والنهي عن احتكار السلع والنهي عن الغش في المعاملات، وغيرها.

رابعاً: حق الإنسان في التعليم:

من أهم الحقوق التي أكد عليها الإسلام، حق الإنسان في التعلم كونه يمثل السبيل الأسلم إلى حسن التفكير والتفكر والطريق الواضح إلى معرفة الخالق والخلق، ولعل أول ما نزل من القرآن قد تمثل في الحث على التعلم بقوله تعالى: {أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ }، وقد جعل الله تعالى للعلماء منزلة خاصة بقوله: {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يعْلَمُونَ}.

خامساً: حق الإنسان في التملك:

الملك الحقيقي لله تعالى وحده وان الإنسان مستخلف فيه، ولهذا تسمى ملكية الإنسان بـ (الملكية المجازية)، مع ملاحظة ان حق التملك للإنسان مقيد بأن

يكون مشروعاً ومن مصدر غير مُحرَّم، وفي ذلك قال تعالى : {اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ}، وقوله تعالى: {قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ }، ومع ذلك فإن الله تعالى قد تفضل على عباده فمنحهم حق تملك هذه الأموال بما يتفق والفطرة البشرية التي تميل إلى حب الأموال والحرص عليها.

ومن ثم فقد حرم الله تعالى أي اعتداء على ملك الغير كون هذا الاعتداء يمثل انتهاكاً صارخا لحق الملكية ومنها تحريم السرقة وقطع الطريق والاحتيال وغيرها مما يقع من جرائم على الأموال، كما حث الإنسان على الدفاع عن أمواله وممتلكاته، وجعل من يقتل دون ماله شهيداً.

سادسا: حق الإنسان في تكوين الأسرة ورعايتها:

عُني الإسلام عناية كبيرة بالأسرة كونها نواة المجتمع، ونظم أحكامها بما يضمن الترابط الأسري واختيار الزوجة الصالحة وحسن المعاشرة الزوجية واحترام الوالدين وبرهما، وفي ذلك قال تعالى: [وَمِنْ ءَايَٰتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أزواجًا]، كما فرض على الرجل نفقة الزوجة لقوله تعالى: [وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بالمعروف وللرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ]، وفي بر الوالدين قال تعالى: [وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنا].

سابعاً، حق الإنسان في حرية الرأى والعقيدة:

انطلاقاً من تأكيد الشريعة الإسلامية على تكريم الإنسان وتحرير عقله من الجمود والتبعية، فقد حرصت هذه الشريعة على أن حرية الاعتقاد مكفولة لكل شخص، ومنها قوله تعالى: { لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ }، وقوله تعالى : { لَكُمْ دِينَكُمْ وَلِي دِينِ}، مع مراعاة أن تكون ممارسة هذه الحرية في إطار من

الأخلاق واحترام الآخرين وخصوصياتهم وعدم مخالفة ثوابت المجتمع الإسلامي.

ثامناً: حق الإنسان في التكافل الاجتماعي:

عرفت الشريعة الإسلامية نظاماً متميزاً للتكافل الاجتماعي الذي يعرف اليوم بـ «نظام الضمان الاجتماعي» أو «الرعاية الاجتماعية»، بالنسبة للفئات التي تفتقر إلى مصدر دخل كالعاطلين عن العمل وكبار السن والمرضى والأيتام والأرامل والمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وهو حق مقرر لهؤلاء في أموال الميسورين يسمى بـ «الزكاة» فضلاً عن «الصدقات». وفي ذلك قال تعالى : {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا}.

تاسعاً: حق الإنسان في الإجراءات القضائية العادلة:

تعد العدالة، الدعامة الأساس لكل الديانات السماوية ومنها الدين الإسلامي، وقد حرصت الشريعة الإسلامية على أن يسود العدل في المجتمع لكي يتمكن صاحب الحق أن يصل إلى حقه من دون أن ينازعه أحد في ذلك.

وتتعدد صور الاجراءات القضائية العادلة في الشريعة الإسلامية وما يسبقها من مقدمات تمثل ضمانات للمتهم في هذا المجال، ومنها عدم جواز مساءلة الفرد عن جريمة من دون وجود نص شرعي يجرمها قبل اقترافها، وفي الحكم العادل قال تعالى: {وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تحكموا بالعدل}.

وللتأكيد على أهمية الإثبات، فقد تشددت الشريعة الإسلامية في الشهادة على بعض الجرائم من أجل العقاب عليها، ومنها تطلبها أربعة شهود لإثبات جريمة الزنا، وشاهدين إثنين لبعض الجرائم الأخرى كالقتل. فضلاً عن تأكيدها على وجوب تحقق الدليل قبل الإدانة وليس الحكم على الشبهة وفي ذلك يقول تعالى: {إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ}.